بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم ونستعين

هذا مختصر جامع لمعرفة علم الحديث مرتب على مقدمة ومقاصد **المقدمة** في بيان اصوله واصطلاحاته **المتن** هو الفاظ الحديث التي يتقوم بها المعاني **والحديث** اعم من ان يكون قول الرسول صلعم والصحابي او التابعين وفعلهم وتقريرهم **والسند** اخبار على طريق المتن **والاسناد** هو رفع الحديث الى قائله وهما متقاربان في معنى اعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليهما **والخبر المتواتر** ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطئهم على الكذب ويدوم هذا فيكون اوله كآخره ووسطه كطرفيه كالقرآن والصلوات الخمس قال ابن الصلاح من سئل عن ابراز مثال لذلك في الحديث اعياه طلبه وحديث انما الاعمال ليس من ذلك وان نقل عدد التواتر واكثر لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده نعم حديث من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار نقله من الصحابة الجم الغفير قيل هم اربعون وقيل اثنان وستون وفيهم العشرة المبشرة ولم يزل العدد على التوالي في ازدياد **والآحاد** ما لم ينته الى التواتر وهو مستفيض وغيره قال ابن الجوزي حصر الاحاد ببعد امكانه غير ان جماعة بالغوا في تتبعها وحصروها قال الامام

احمد رض صح سبعمائة الف وكسر وقال قد جمعت في المسند الحاديث انتخبتها من اكثر من سبعمائة الف وخمسين الفا فما اختلفتم فيه فارجعوا اليه وما لم تجدوا فيه فليس بحجة والمراد بهذه الاعداد الطرق لا المتون **المقاصد** اعلم ان متن الحديث نفسه لا يدخل في الاعتبار الا نادر بل يكتسب صفة من القوة والضعف وبين بين بحسب اوصاف الرواة من العدالة والضبط والحفظ وخلافها وبين ذلك وبحسب الاسناد من الاتصال والانقطاع والارسال والاضطراب ونحوها فالحديث على هذا ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف هذا اذا نظر الى المتن واما اذا نظر الى اوصاف الرواة فيقال ثقة عدل ضابط وغير ثقة او متهم او مجهول او كذوب او نحو ذلك فيكون البحث عن الجرح والتعديل واذا نظر الى كيفية اخذهم وطرق تحملهم الحديث كان البحث عن اوصاف الطالب واذا بحث عن اسمائهم ونسبهم كان البحث عن تعيينهم وتشخيص ذواتهم فالمقاصد مرتبة على اربعة ابواب **الباب الاول** في اقسام الحديث وانواعه وفيه ثلثة فصول **الفصل الاول** في الصحيح هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم عن شذوذ وعلة ونعني بالمتصل ما لم يكن منقطعا

باى وجه كان وبالعدل من لم يكن مستور العدالة ولا مجروحا وبالضابط
من يكون حافظا متيقظا وبالشذوذ ما يرويه الثقة مخالفا لرواية
الناس وبمختزبا العلة عما فيه اسباب خفية غامضة قادحة وبتفاوت
درجات الصحيح بحسب قوة شروط واول من صنف في الصحيح المجرد
الامام البخاري ثم مسلم وكتابهما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز واما
قول الشافعي رحمه ما اعلم شيئا بعد كتاب الله اصح من موطا مالك رحمه
فقبل وجود الكتابين وعلى اقسام الصحيح ما اتفقا عليه ثم ما انفرد
به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما كان على شرطهما وان لم يخرجاه ثم على
شرط البخاري ثم على شرط مسلم ثم ما صحح غيرهما من الائمة فهذه سبعة
اقسام وما حذف سنده فيهما وهو كثير في تراجم البخاري قليل جدا
في كتاب مسلم فما كان بصيغة الجزم نحو قال فلان وفعل وامر وروى
وذكر ونحو فانه حكم بصحته وما روى من ذلك مجهولا فليس حكما
بصحته ولكن ايراده في كتاب الصحيح مشعر بصحة اصله واما قول الحاكم اختيار
البخاري ومسلم اذ لا يذكران في كتابيهما الا ما رواه الصحابي المشهور عن
رسول الله صلعم وله راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور

وله

وله ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم كذلك في كل درجة ففيه بحث قال الشيخ
محي الدين النووي رحمه ليس ذلك من شرطهما لاخراجهما احاديث ليس لها
الا اسناد واحد منها حديث انما الاعمال ونظائره في الصحيحين
كثيرة قال ابن حبان تفرد بحديث انما الاعمال اهل المدينة وليس هو
عند اهل العراق ولا عند اهل مكة ولا الشام ومصر راويه هو يحيى ابن
سعيد القطان عن محمد ابن ابرهيم عن علقمة عن عمر ابن الخطاب رضي الله
عنهم هكذا رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن
ماجة مع اختلاف في الرواة بعد يحيى يعرف بالرجوع الى هذه الصحاح

الفصل الثاني في الحسن قال الترمذي هو ما لا يكون في اسناده متهم
ولا يكون شاذا ويروى من غير وجه نحوه والخطابي ما عرف مخرجه واشتهر
رجاله وعليه مدار اكثر الحديث فالمنقطع ونحوه مما لم يعرف مخرجه
وكذا المدلس اذا لم يبين وبعض المتاخرين هو الذي فيه ضعف قريب
محتمل ويصلح للعمل به وقال ابن الصلاح هو قسمان احدهما ما لم تخل رجال
اسناده غير مستور غير مغفل في روايته وقد روى مثله او نحوه من وجه آخر
الثاني ما اشتهر راويه بالصدق والامانة وقصر عن درجة رجال الصحيح

حفظا واتقانا بحيث لا يعد ما انفرد به منكرا ولا بد في القسمين من سلامتهما
عن الشذوذ والتعليل قيل ما ذكره بعض المتأخرين مبني على ان معرفة
الحسن موقوفة على معرفة الصحيح والضعيف لانه وسط بينهما فقوله قريب
اي قريب مخرجه الى الصحيح محتمل كذبه لكون رجاله مستورين والفرق بين
حدي الصحيح والحسن ان شرائط الصحيح معتبرة في حد الحسن لكن
العدالة في الصحيح ينبغي ان يكون ظاهرة والاتقان كاملا وليس ذلك
شرطا في الحسن ومن ثمة احتاج الى قيد قولنا ان يروى من غير وجه مثله
او نحوه ليجبر به فاعلم ان الضعيف هو الذي بعد عن الصحيح مخرجه
واحتمل الصدق والكذب او لا يحتمل الصدق اصلا كالموضوع وانما
سمي حسنا بحسن الظن براويه ولو قيل الحسن هو مسند من قرب من
درجة الثقة او مرسل ثقة وروى كلاهما من غير وجه وسلم عن شذوذ
وعلة لكان لجمع الحدود واضبطها وابعدها عن التعقيد ونعني بالمسند
ما اتصل اسناده الى منتهاه وبالثقة من جمع بين العدالة والضبط
والتنكير في ثقة للشيوع كما سيأتي بيانه في نوع المرسل والحسن حجة كالصحيح
ولذلك ادرج في الصحيح قال ابن الصلاح تسمية محل نظر في المصابيح

السنن بالحسان تساهل لان فيها الصحاح والحسان والضعاف وقول
الترمذي حديث حسن صحيح يريد انه روي باسنادين احدهما يقتضي الصحة
والآخر الحسن او المراد اللغوي وهو ما تميل اليه النفس وتستحسنه والحسن
اذا روي من وجه آخر ترقى من الحسن الى الصحيح لقوة من الجهتين فيعتضد
احدهما بالآخر ونعني بالترقي انه ملحق في القوة بالصحيح لا انه عينه واما
الضعيف فلكذب راويه وفسقه لا يجبر بتعدد طرقه كما في حديث طلب العلم
فريضة على كل مسلم قال البيهقي هذا حديث مشهور بين الناس واسناده ضعيف
وقد روي من اوجه كثيرة كلها ضعيفة **الفصل الثالث** في الضعيف هو
ما لم يجتمع فيه شروط الصحيح والحسن وتتفاوت درجاته في الضعف
بحسب بعده من شروط الصحة ويجوز عند العلماء التساهل في اسانيد
الضعيف دون الموضوع ورواية من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص
وفضائل الاعمال لا في صفات الله تعالى واحكام الحلال والحرام قيل كان من
مذهب النسائي ان يخرج عن كل من لم يجتمع على تركه وابو داود كان يأخذ
ما أخذه ويخرج الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره ويرجحه على رأي الرجال
وعن الشعبي ما حدثك هؤلاء عن النبي ﷺ فخذ به وما قالوه برأيهم فألقه

ومايعدل وروى اوتيت الكتاب ومثله معه وقد صنف ابن الجوزى فى الموضوعات
مجلدات قال ابن الصلاح اودع فيها كثيرا من الاحاديث الضعيفة والشيخ الحسن
بن محمد الصغانى الدر الملتقط فى تبيين الغلط **الباب الثانى** فى الجرح
والتعديل وجوز ذلك صيانة للشريعة وبها يتميز صحيح الحديث وضعيفه فيجب
على المتكلم التثبت فيهما فقد اخطأ غير واحد فى تجريحهم بما لا يجرح وفيه
فصلان **الاول** فى العدالة والضبط العدالة ان يكون الراوى بالغا
مسلما عاقلا سليما من اسباب الفسق وخوارم المروءة والضبط
ان يكون متيقظا حافظا غير مغفل ولا ساه ولا شاك فى حالتى التحمل والاداء
فان حدث من حفظه ينبغى ان يكون حافظا وان حدث عن كتابه ينبغى ان يكون
ضابطا له وان حدث بالمعنى ينبغى ان يكون عارفا بما يحتل به المعنى ولا تشترط
الذكورة ولا الحرية ولا العلم بفقهه وغريبه ولا البصر ولا العدد وتعرف
العدالة بتنصيص عدلين عليها او بالاستفاضة ويعرف الضبط بان
يعتبر روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط فان وافقهم غالبا
وكانت مخالفته نادرة عرف كونه ضابطا ثبتا **الثانى** فى الجرح لا يقبل
رواية من عرف بالتساهل فى السماع والاسماع بالنوم او الاشتغال او

لا من

لا من اصل مصحح او يكثر سهوه اذا لم يحدث من اصل مصحح او كثرت الشواذ و
المناكير فى حديثه ومن غلط فى حديثه فبين له الغلط فاقر ولم يرجع قيل تسقط
عدالته قال ابن الصلاح هذا اذا كان على وجه العناد واما اذا كان على وجه
التغير فى البحث فلا **تذييل** اعرض الناس فى هذه الاعصار عن مجموع الشروط
المذكورة واكتفوا من عدالة الراوى بكونه مستورا او من ضبطه بوجود سماعه
مثبتا بخط موثوق به وروايته من اصل موافق لاصل شيخه وذلك لان الحديث
الصحيح والحسن وغيرهما قد جمعت فى كتب ائمة الحديث فلا يذهب شئ منه عن
جميعهم والقصد بالسماع بقاء السلسلة فى الاسناد المخصوص بهذه الامة
الباب الثالث فى تحمل الحديث يصح التحمل قبل الاسلام وكذا قبل البلوغ
فان الحسن والحسين وابن عباس وابن الزبير تحملوا قبل البلوغ ولم يزل الناس
يسمعون الصبيان واختلف فى الزمن الذى يصح فيه السماع من الصبى خمس
وقيل يعتبر كل صغير بحاله فاذا فهم الخطاب ورد الجواب صححنا سماعه
وان كان دون خمس والا لم يصح ولتحمل الحديث طرق الاول السماع من
لفظ الشيخ الثانى القراءة عليه الثالث الاجازة ولها انواع اجازة معين
لمعين كاجزتك كتاب البخارى او اجزت فلانا جميع ما اشتمل عليه فهرستى

والاجازة معين فى غير معين كاجزتك مسموعاتى او مرويّاتى واجازة العموم
كاجزت للمسلمين او لمن ادرك زمانى والصحيح جواز الرواية بهذه
الاقسام واجازة المعدوم كاجزت لمن يولد لفلان والصحيح المنع ولو قال
لفلان ولمن يولد له اولك ولعقبك جاز كالوقف والاجازة للطفل الذى
لم يميز صحيحة لانها اباحة للرواية والاباحة تصح للعاقل وغيره واجازة
المجاز كاجزت لكل ما اجيز لى وتستحب الاجازة اذا كان المجيز والمجاز
له من اهل العلم لانها توسع يحتاج اليه اهل العلم وينبغى للمجيز بالكتابة
ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابة صحت لرابع المناولة واعلاها
ما يقترن بالاجازة وذلك بان يدفع اليه اصل سماعه او فرعا مقابلا به و
يقول هذا سماعى او روايتى عن فلان اجزت لك روايته ثم يبقيه فى يده تمليكا
او الى ان ينسخ ومنها ان يناول الطالب الشيخ سماعه فيتأمله وهو عارف
متيقظ ثم يناوله الطالب ويقول هو حديثى او سماعى فاروعنى ويسمى
هذا عرض المناولة ولها اقسام اخر الخامس المكاتبة وهى ان يكتب مسموعه
لغائب او حاضر بخطه او يأذن بكتبه له وهى اما مقترنة بالاجازة كان يكتب
اجزت لك او مجردة عنها والصحيح جواز الرواية على التقديرين

السادس

السادس الاعلام وهو ان يعلم الشيخ الطالب ان هذا الكتاب روايته من غير
ان يقول ارو عنى والاصح انه لا يجوز روايته لاحتمال ان يكون الشيخ
قد عرض فيه خللا فلا يأذن فيه السابع الوجادة من وجد بخط مولد وهو
ان يقف على كتاب بخط شيخ فيه احاديث ليس له رواية ما فيها فله ان يقول
وجدت او قرأت بخط فلان او فى كتاب فلان بخطه حدثنا فلان و
يسوق باقى الاسناد والمتن وقد استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو
من باب المرسل وفيه شوب من الاتصال واعلم ان قوما شددوا وقالوا
لا حجة الا فيما رواه حفظا وقيل يجوز من كتابه الا اذا خرج من يده و
تساهل آخرون وقالوا يجوز الرواية من نسخ غير مقابلة باصولها
والحق انه اذا قام فى التحمل والضبط والمقابلة بما تقدم جازت الرواية
منه وكذا ان غاب عنه الكتاب اذا كان الغالب سلامته من التغيير ولا سيما
اذا كان مما لا يخفى تغيره غالبا **الباب الرابع** فى اسماء الرجال الصحابى
مسلم رأى النبى صلعم وقال الاصوليون من طالت مجالسته والتابع كل مسلم
صحب صحابيا وقيل من لقيه وهو الاظهر والبحث عن تفاصيل الاسماء
والكنى والالقاب والمراتب فى العلم والورع لها تين المرتبتين وما بعدهما

بسم الله الرحمن الرحيم

الله ربي وانا عبده الفقير المتوكل على الله الغني محمد حسين بن محمد مؤمن البخاري اصلا والخواتي مولدا
والسمرقندي مكتسبا والحنفي مذهبا والنقشبندي طريقة كنت مجاورا في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبعة سنين وذي الحجة مجاور ثلاث سنين متواليا في مكة بلد الله الامين ساكن جبل ابي قبيس في سوق الليل
عند القشاشين قريب مولد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الله تعالى علي وشرفني من فضله بخدمة كثير من
الاولياء المقربين والعلماء الراسخين خصوصا حضرت قطب العارفين وغوث الموحدين مرشد الثقلين
من الانس والجان المنعوت من علو درجته بين الاولياء بحضرة ايشان حضرت سيد هاشم خواجه دهبيدي
سمرقندي قدس الله تعالى روحه واقاض على العالمين فتوحه واجازني باذن الله ورسوله وجميع الاولياء
فيما اجازهم الله ورسوله من تبليغ احكام الشريعة الغراء النبوية والطريقة الاسنا المصطفوية فاعلام
للجن والانس باني خليفة الله في ارضه وواسطة بالحق بينه وبين خلقه انا مفتاح خزائن معرفة الله
في قبضته فمن اراد معرفة الله فبي يعرفه انشاء الله ومن احب لقاء الله فبي يشاهد لقاء الله كنت مع الله
قبل وجودي وجئت من الله الى وجودي ورجعت الى الله عن وجودي فانا وديعة الله بينكم وانتم
يوم القيمة تسألون عني فمن احبني احبه الله ومن ارضاني ارضاه الله ومن اعانني اعانه الله فهو
حسبي ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين الطيبين الطاهرين

يفضي الى تطويل توفي مالك بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة وولد سنة
ثلث او احدى او اربع وتسعين وابو حنيفة ببغداد سنة خمسين ومائة
وكان ابن سبعين والشافعي بمصر سنة اربع ومائتين وولد سنة خمسين
ومائة واحمد بن حنبل ببغداد سنة احدى واربعين ومائتين وولد سنة
اربع وستين ومائة والبخاري وليلة يوم الجمعة لثلث عشرة خلت من شوال
سنة اربع وتسعين ومائة ومات ليلة الفطر سنة ست وخمسين و
مائتين بقرية خرتنك من البخاري ومسلم مات بنيسابور سنة احدى
وستين ومائتين وسمان ابن خمس وخمسين وابو داود بالبصرة سنة
سبع وسبعين ومائتين والترمذي بترمذ سنة تسع وسبعين ومائتين
والنسائي سنة ثلث وثلثمائة والدارقطني ببغداد سنة خمس وثمانين
وثلثمائة وولد بها سنة ست وثلثمائة والحاكم بنيسابور سنة خمس
واربعمائة وولد بها سنة احدى وعشرين وثلثمائة والبيهقي ولد سنة
احدى وثمانين وثلثمائة ومات بنيسابور سنة ثمان وخمسين واربعمائة
تمت الرسالة الشريفة المنسوبة الى المولى والد الاجل مولانا السيد الشريف
العلامة قدس الله سره ونور ضريحه في اصول الحديث في تاريخ سنة ١٠٩٣

نهاية المخطوطة